

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الصّحاح : " وحَفَرًا لَنَا الْعَثُور " قال ابنُ سَيدَه : يَكُو صِرْفَةً وَيَكُونُ
بَدَلًا . قال الأَزْهَرِيُّ : والعَثُورُ ضَرَبٌ بِهِ مَثَلًا لِمَا يُوقِعُهُ فِيهِ الْوَاشِي مِنْ
الشَّرِّ . من المَجَار : الْعَثُورُ بِالضَّمِّ : الاطَّلَاعُ عَلَى أَمْرٍ مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ
كَالْعَثْرِ بِالْفَتْحِ . عَثَرَ عَلَى سِرِّ الرَّجُلِ يَعْثُرُ عَثُورًا وَعَثْرًا : اطَّلَعَ
 . وَأَعَثَرَهُ : أَطْلَعَهُ . وفي كِتَابِ الْأَبْنِيَّةِ لابنِ الْقَطَّاعِ : عَثَرْتُ عَلَى
الْأَمْرِ عَثْرًا وَلَغَةً أَعَثَرْتُ وَلَغَةً الْقُرْآنِ : أَعَثَرْتُ غَيْرِي . انتهى وفي
التَّنْزِيلِ : " وَكَذَلِكَ أَعَثَرْنَا عَلَيْهِمْ " أَي : أَعَثَرْنَا عَلَيْهِمْ . غَيْرَهُمْ
فَحَذَفَ الْمَفْعُولَ وفي البَصَائِرِ قَوْلُهُ تَعَالَى : " أَعَثَرْنَا عَلَيْهِمْ " . أَي
وَقَفْنَا عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ طَلَبُوا . وقوله تَعَالَى " فَإِنْ عَثَرَ عَلَى
أَزْهَمًا اسْتَحَقَّ إِثْمًا " معناه فَإِنْ اطَّلَعَ عَلَى أَزْهَمًا قَدْ خَانَ . وقال
اللَّيْثُ : عَثَرَ الرَّجُلُ يَعْثُرُ عَثُورًا إِذَا هَجَمَ عَلَى أَمْرٍ لَمْ يَهْجُمْ
عَلَيْهِ غَيْرُهُ . وَعَثَرَ يَعْثُرُ عَثْرًا : كَذَبَ عَنْ كُرَاعٍ يُقَالُ : فُلَانٌ فِي الْعَثْرِ
وَالْبَائِنِ يُرَادُ فِي الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ قَالَهُ الصَّاعِنِيُّ . عَثَرَ الْعِرْقُ يَعْثُرُ
عَثْرًا : ضَرَبَ عَنِ اللَّحْيَانِي . والعِثِيرُ كَحِذْيَمٍ أَي بَكَسْرٍ فَسَكُونُ فَفَتْحُ :
التَّسْرَابُ وَلَا تَقُلْ فِيهِ : عَثِيرُ أَي بِالْفَتْحِ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فَعْيِلُ بَفَتْحِ
الْفَاءِ إِلَّا ضَهْيِدٌ وَهُوَ مَصْنُوعٌ . الْعِثِيرُ : الْعَجَاجُ السَّاطِعُ كَالْعِثِيرَةِ
قال : .

" تَرَى لَهُمْ حَوْلَ الصِّقَاعِ عِثِيرَةً . يَعْنِي الْغُبَارَ . وَالْعِثِيرَاتُ
: التَّسْرَابُ حَكَاهُ سَبُورِيهِ . قيل : الْعِثِيرُ : كُلُّ مَا قَلَبْتَهُ مِنَ الطَّيْنِ أَوْ
التَّسْرَابِ أَوْ الْمَدَرِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْكَ إِذَا مَشَيْتَ لَا يَرَى مِنْ
الْقَدَمِ أَثَرٌ غَيْرُهُ فَيُقَالُ : مَا رَأَيْتُ لَهُ أَثَرًا وَلَا عِثِيرًا . الْعِثِيرُ :
الْأَثَرُ الْخَفِيُّ وَقِيلَ هُوَ أَخْفَى مِنَ الْأَثَرِ كَالْعِثْرِ بِتَقْدِيمِ الْمُثَنَاءِ
التَّحْتِيَّةِ وَلَا يَخْفَى لَوْ قَالَ : مِثَالُ غَيْهَبٍ كَانَ أَحْسَنَ وَفَتْحُ الْعَيْنِ
فِيهِمَا أَي فِي اللَّفْظَيْنِ فِي مَعْنَى الْأَثَرِ لَا التَّسْرَابِ كَمَا تَقْدِّمُ . وفي
الْمَثَلِ : " مَالُهُ أَثَرٌ وَلَا عِثِيرٌ " وَيُقَالُ : وَلَا عِثْرُ مِثَالُ فَيَعْلَى أَي لَا
يُعْرَفُ رَاجِلًا فَيَتَّبِعُ أَثَرُهُ وَلَا فَارِسًا فَيُثِيرُ الْغُبَارَ فَرَسُهُ . وَرَوَى
الأَصْمَعِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ قَالَ : بُنِيَتْ سَلْحُونُ . مَدِينَةُ

بَالِيَمَنَ . فِي ثَمَنَيْنِ سَنَةً أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً وِبُنْدِيَّتْ بَرَاقِشْ وَمَعِينِ
بِغُسَالَةٍ أَيْدِيَهُمْ فَلَا يُرَى لَسَلَّحِينَ أَثَرُ وَلَا عَيْثَرُ وَهَتَانِ قَائِمَتَانِ
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْعَيْثَرُ تَدْعُ لِأَثَرٍ . وَعَثِيرَ الطَّيْرِ : رَآهَا جَارِيَةً
فَزَجَرَهَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبِذَاءِ التَّمِيمِيَّ : لَعَمْرُ أَبِيكَ يَا صَخْرُ
بْنَ لَيْلَى لَقَدْ عَيْثَرْتَ طَيْرَكَ لَوْ تَعْرِيفُ